

١٤٤٥/٧/١٧

## ضوابط قبول تحقيق المخطوطات وإجراءات العمل فيها

### أولاً: ضوابط قبول المخطوطات

- ١- لا يجوز التحقيق في مرحلة الدكتوراه لمن سبق له التحقيق في مرحلة الماجستير.
- ٢- يجب أن يكون الكتاب لم يسبق تحقيقه تحقيقاً علمياً.
- ٣- يجب أن يكون الكتاب ذا قيمة علمية تستحق التحقيق، وعلى الطالب أن يبرز ذلك عند تقديمه للقسم.
- ٤- يجب أن لا يقل عدد كلمات المخطوط عن (٦٠٠٠٠) ستين ألف كلمة للدكتوراه، و(٣٠٠٠٠) ثلاثين ألف كلمة للماجستير.
- ٥- يجب أن يرفق الطالب وصفاً مادياً لكل نسخة من نسخ المخطوط، وصوراً لكل نسخة تشمل (طرّة المخطوط، ومقدمته، وخاتمته، ولوحة من وسطه)
- ٦- يجب أن تتعدد نسخ المخطوط ويستثنى من ذلك ما تراه اللجنة وفق مسوغات علمية معتبرة.
- ٧- إذا كثرت النسخ جداً يكتفى بخمس أو ست نسخ نفي بقراءة النص وإخراجه، ويختار منها الأجود من حيث (الأقدمية، والكمال، والضبط، والوضوح، وكونها بخط العلماء، وكونها ذات حواشي وتقييدات وعليها خطوط العلماء وقراءتهم وإجازتهم).
- ٨- كتابة الخطة وفق القالب المعتمد من القسم.

١٤٤٥/٧/١٧

## ثانياً: إجراءات العمل في تحقيق المخطوطات

- ١- يجب أن يكون التحقيق في قسمين: قسم دراسي، وقسم تحقيقي.
- ٢- يحوي القسم الدراسي: ترجمة للمؤلف، ودراسة للكتاب المحقق.
- ٣- تحوي ترجمة المؤلف السيرة الذاتية والسيرة العلمية للمؤلف.
- ٤- دراسة الكتاب تتضمن الأمور التالية:
  - تحقيق اسم الكتاب، ومدى صحة نسبته إلى مؤلفه.
  - سبب تأليف الكتاب -إن وجد-
  - تاريخ تأليف الكتاب -إن وجد-
  - منهج المؤلف في كتابه.
  - أهمية الكتاب ومكانته العلمية.
  - شروح الكتاب ومختصراته
  - موضوعات الكتاب.
  - مصادر الكتاب أصولياً، والمصادر الأصولية التي استفادت منه.
  - تقييم الكتاب.
  - وصف النسخ.
- ٥- ينبغي أن يشمل الكلام على منهج المؤلف ما يلي:
  - (التبويب والترتيب، الصياغة والعرض، منهجه في الاستدلال والتعليل، ذكره الإجماع والخلاف، منهجه في تحرير محل النزاع، ذكره أسباب الخلاف، منهجه في الاستدراك

والتعقب والمناقشة، منهجه في الترجيح، منهجه في التمثيل للمسائل، منهجه في ذكر الحدود والتعريفات، مصطلحاته، الأثر العقدي والمذهبي في اختياراته، الانفراد والموافقة والمخالفة عنده)

- ٦- يقدم الطالب المنهج الذي سيرتضيه في تحقيق الكتاب هل سيعتمد منهج اتخاذ النسخة الأصل، أو منهج النص المختار مع ذكر المسوغات لاختياره، وتتولى اللجنة النظر في المنهج الأنسب.
- ٧- الالتزام بالرسم الإملائي وفق القواعد الإملائية، مع العناية بعلامات الترقيم، وتشكيل الكتاب كاملاً.

- ٨- فيما تعلق بمنهج المقابلة بين النسخ إذا اختار (منهج النسخة الأصل) يلتزم الآتي:
- يجب أن تكون النسخة المختارة أصلاً هي النسخة ذات المزايا الأفضل ككونها نسخة المؤلف، أو التي قرئت عليه وعليها خطه، أو التي نسخت عن نسخة المؤلف، فإن لم يوجد تقدم النسخة القريبة من نسخة المؤلف تاريخياً، أو ضبطاً، أو مقابلة.
  - إذا اتفقت النسخ يثبت ما اتفقت عليه إلا أن يكون خطأ قطعاً، فإن ثبت له الخطأ في جميع النسخ وتبين له الصواب من طريق معتمد كمرجع منقول عنه أو كان خطأ نحوياً أو لغوياً لا يمكن وقوعه، فإنه يثبت ما يراه صواباً في الأصل ويجعله بين معكوفين [ ]، ويشير إلى ما وقع في النسخ ويبين في الحاشية مستنده.
  - عند الاختلاف بين النسخ فإن كان ما في النسخة الأصل صحيحاً يثبتته، وإن كان ما في النسخ الأخرى أولى منه، ثم يشير إلى ما في النسخ الأخرى في الحاشية.
  - إن كان ما في الأصل هو الصواب وخالفته النسخ أو أحدها فإنه يثبت ما في الأصل،

١٤٤٥/٧/١٧

- ويشير إلى خلاف النسختين في الحاشية.
- إن كان ما في الأصل خطأ قطعاً وما في النسخ أو أحدها هو الصواب يثبت الصواب بين معكوفين [ ]، ويشير إلى ما في الأصل في الحاشية ويبين مستنده.
  - عند وجود السقط فإن كان السقط من الأصل وكان كلاماً لا يتم المعنى إلا به بحيث لو ترك لاختل المعنى فإن يثبت بين معكوفين [ ]، ويشير في الحاشية إلى أنه ساقط من الأصل.
  - إن كان الساقط من الأصل كلاماً مفيداً وفي ذات السياق ولكن المعنى يتم بدونه، فإنه يثبت في الحاشية مشيراً إلى كونه ساقطاً من الأصل.
  - إذا كان السقط من النسخ الأخرى أو أحدها فإن كان السقط كلمة واحدة يكتبها في الحاشية ويشير إلى أنها ساقطة من نسخة كذا، ويسمي النسخة.
  - إن كان الساقط كلمتين فأكثر فإنه يضعهما بين قوسين ( )، ويشير في الحاشية إلى أن ما بين القوسين ساقط من نسخة كذا.
  - إن كان الساقط كبيراً فإنه يضعه بين قوسين ( )، ويحدد بداية السقط ونهايته في الحاشية.
  - يشير في الحاشية إلى نهاية كل لوحة من لوحات النسخ، مبيّناً رقم اللوحة، مع بيان كون ذلك الوجه الأول ويرمز له بـ«أ»، أو الثاني ويرمز له بـ«ب».
- ٩- التعليق على الكتاب، ويتبع فيه الخطوات الآتية:
- عزو الآيات الكريمات بأرقامها لسورها في القرآن الكريم في الحاشية.
  - تخريج الأحاديث من مظانها في السنة النبوية، باللفظ الذي أورده المؤلف، ويكتفى

١٤٤٥/٧/١٧

قسم أصول الفقه

بالصحيحين إن كان فيهما، فإن لم يكن في الصحيحين يخرج من مصادره من كتب السنة، وتذكر أقوال أهل الشأن في الحكم عليه باختصار.

- تخريج الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم بنفس المنهج المتقدم في تخريج الأحاديث.  
- إحالة النقول إلى مصادرها، فإن لم يتيسر ذلك أحيلها لأقرب من نقلت عنه تأريخاً ومذهباً.

- توثيق الأقوال المنقولة عن المذاهب إلى كتبها المعتمدة.  
- ترجمة الأعلام الواردة في المتن ترجمة مختصرة مع الاكتفاء بمصدرين من مصادر الترجمة.  
- التعريف بالمصطلحات العلمية الواردة في الكتاب.  
- عزو الآيات الشعرية لقائلها من دواوينهم، فإن لم يكن له ديوان فمن كتب اللغة والأدب.

- التعريف بالكتب غير المشهورة التي يذكرها المؤلف.  
- وضع عناوين للأبواب والفصول والمسائل إذا كان الكتاب خالياً من ذلك وتوضع بين معكوفتين [ ] لبيان أنها من زيادات المحقق.  
- التعليق على ما يذكره المؤلف مما فيه إشكال أو غموض، أو يظن وقوعه فيه في وهم أو خطأ عقدي أو أصولي أو نسبة أو عزو، مع بيان مصدر التصحيح ودليله بشكل مختصر.

- تجنب التطويل والاستطراد في الحواشي في التعليق على الكتاب.  
- وضع الفهارس العلمية المقربة لمادة الكتاب، بالإضافة إلى الفهارس الفنية.

١ - إذا اختار الطالب (منهج النص المختار) فيكون العمل كالآتي:

١٤٤٥/٧/١٧

- كتابة إحدى النسخ ومقابلتها على أصلها.
- مقابلة ما كتب مع بقية النسخ، فما اتفقت عليه النسخ أثبتته، وما اختلفت فيه فإنه يثبت في النص المناسب أو الأكثر مناسبةً من أي نسخة كان، ويشير إلى اختلاف النسخ في الحاشية، مع تعليل الاختيار والإهمال؛ خاصة عند تغير المعنى.
- يعمل فيما بقي من اختلافات وتعليق بالإجراءات السابقة فيما لو اتخذ إحدى النسخ أصلاً.